

ما حكم الطوائف الممتنعة عن الواجبات مع عدم الجحود وهل صح التكفير فيه عن الصحابة؟

عبدالله السعد

احسن الله اليكم هذا سائل يقول ما حكم الطوائف الممتنعة عن الواجبات؟ مع عدم الجحود؟ وهل صح التكفير فيها عن الصحابة
عليكم السلام بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين نحمد الله سبحانه وتعالى ونشكر عليه الخير كله - [00:00:00](#)

ونصلی ونسلم على نبینا الامین نبینا محمد وعلى الله واصحابه والتابعین لهم باحسان الى يوم الدين اما بعد الله نسأل ان يكتب لنا ولجميع المسلمين التوفيق والتسلید والهدایة اللهم لا علم لنا الا ما علمتنا - [00:00:21](#)

انك انت العلیم الحکیم اما بالنسبة للجواب على هذا السؤال فسوف اذكر بعض کلام اهل العلم في هذه المسألة قال ابو بکر الجصاھر رحمة الله تعالى عند قوله فلا وربک لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم - [00:00:52](#)

ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضیت ويسلموا تسليما قال رحمة الله وفي هذه الآية دلالة على ان من رد شيئا من اوامر الله تعالى او اوامر رسوله صلی الله عليه وسلم فهو خارج من الاسلام - [00:01:20](#)

سواء ردهم من جهة الشك او ترك القبول والامتناع من التسلیم وذلك يوجب صحة ما ذهب اليه الصحابة في حکمهم بارتداد من امتنع من اداء الزکاة وقتلهم وسبی زرائهم. لأن الله تعالى حکم بان من لم یسلم للنبي صلی الله عليه وسلم - [00:01:46](#)

ما حکمه فلیس من اهل الایمان او لأن الله تعالى حکم بان من لم یسلم للنبي صلی الله عليه وسلم وحکمه فلیس من اهل الایمان طبعاً هذا في الامتناع انتهي کلام القصاص. هذا في الامتناع عن اداء الزکاة اذا قاتل. اذا امتنع وقاتل - [00:02:17](#)

فما حصل من اهل وجدة بعد وفاة رسول الله صلی الله عليه وسلم انقسم الناس الى طوائف طبعا بقی اهل المدينة واهل مکة وايضاً اهل بقی الدواسا او اهل البحرين بقوا على الاسلام - [00:02:44](#)

وهناك من نعوذ بالله من ارتد وترك الدين وهناك من اتبع من ادعى النبوة كمسیلمة الكذاب والاسود العنسي وغيرهما وهناك طبعا من عاد الى دینه. وهو الذي نتقدم الاشارة اليهم عادوا الى دینهم في عبادة الاوثان - [00:03:10](#)

وهناك من توقف وأخذ نعم هناك من توقف وينظر الغلبة كل من فيتبع هذا الشخص نعم فالصحابة طبعا وهناك عفوا اناس امتنعوا من دفع الزکاة. نعم ما قالوا نحن تركنا الاسلام لا وانما فقط امتنعوا من دفع الزکاة وقاتلوا - [00:03:39](#)

الصحابۃ رضی الله عنہم عاملوا هؤلاء کلهم معاملة واحدة معاملة المرتد. وسمیت هذه الحرث بحقوق او ودة نعم ولم یفوقوا بين هذه الطوائف في قتالهم واطلاق الحكم السابق عليهم ولذا قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمة الله - [00:04:14](#)

عن کلام الامام ابن تیمیة طبعا کلام الامام ابن تیمیة رحمة الله قال والصحابۃ لم يقولوا اي لهؤلاء الناس الذين امتنعوا من دفع الزکاة لم يقولوا هل انت مقر بوجوبها او جاحد لها - [00:04:44](#)

هذا لم یعهد هذا لم یعهد عن الصحابة بحال بل قال الصدیق لعمر رضی الله عنہما والله لو منعوني عناقا كانوا يؤدونها الى رسول الله صلی الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها - [00:05:06](#)

فجعل المبيح للقتال مجرد المنع لا جحد لا وجوبها وقد روی ان طوائف منهم كانوا یقوون بالوجوب لكن بخلوا بها ومع هذا فسیرة الخلفاء فیهم سیرة واحدة وهي قتل مقاتلتهم - [00:05:27](#)

وسبی دراویهم وغنیمة اموالهم والشهادة على قتلاهم بالنار وسموهم جمیعا اهل ودة فان کفر هؤلاء وادخالهم في اهل الود قد ثبت

باتفاق الصحابة المستند الى نصوص الكتاب والسنة. قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب معلقا على كلام الامام ابن تيمية - [00:05:52](#)
فتتأمل كلامه وتصريحة بان الطائفة الممتنعة عن اداء الزكاة الى الامام انهم يقاتلون ويحكم عليهم بالكفر والردة. يحكم عليهم بالكفر والردة اذا قاتلوا هؤلاء الممتنعون يدعون فان قاتلوا فهنا يحكم عليهم بالردة - [00:06:21](#)
لان قتالهم هنا يعتبر مبيح عملي نعم تحليل ما حرم الله او بالعكس نعم في الامتناع عما افترض الله عز وجل. فهنا اذا قاتلوا فهذا يعتبر يعني قتالهم يعتبر يعني شيء عملي في ذلك - [00:06:46](#)

قال تتأمل كلامه وتصريحة بان الطائفة الممتنعة عن اداء الزكاة الا الامام انهم يقاتلون ويحكم عليهم بالكفر والردة عن الاسلام يعني اذا قاتلوا وتنسبى ذراويمهم وتغنم اموالهم وان اقووا بوجوب الزكاة - [00:07:15](#)
وصلوا الصلوات الخمس وفعلوا جميع شرائع الاسلام غير اداء الزكاة وان ذلك ليس بمسقط للقتال لهم والحكم عليهم بالكفر والردة وان ذلك قد ثبت بالكتاب والسنة واتفاق الصحابة نعم واما اذا - [00:07:35](#)
امتنع ولم يقاتل فهذا هو الذي جاء فيه حديث بهز ابن حكيم طبعا انتهى كلام الشيخ محمد بن عبد الوهاب فاقول وبالله تعالى توفيقه اما قد امتنع عن دفع الزكاة ولم يقاتل فهذا الذي جاء فيه الحديث الصحيح حديث بهزى بن الحكيم عن ابيه عن جده واعني في الصحيحين من القسم - [00:07:59](#)

لان الصحيح يشمل هذا وذاك نعم انا اخذوها وشطر ماله. هاي الممتنع عن اداء الزكاة. ان اخذوه هو شطر ماله عزم من عزمات ربنا.
نعم واياضا في قصة في الحديث الصحيح - [00:08:19](#)

عندما امتنع بن جمیل و العباس وخالد عن الزکة فبین علیہ الصلاة والسلام بان العباس قال هي علی ومثلها معها
وقال واما خالد فانکم تظلمون خالدا فان خالد قد حبس - [00:08:37](#)
اذرعه في سبيل الله. نعم واما بن جمیل وما ينقب ابن جمیل الا ان اغناه الله. نعم فلم يحكم هنا على علیہ الصلاة والسلام على بن جمیل فهنا يعاقب بان تؤخذ - [00:08:59](#)

الا اذا جحد هنا الا اذا جحد لكن هنا لم ينقل انه جاحد وانما امتنع الممتنع اذا لم يقاتل يؤخذ منه قهرا ويعاقب بان يؤخذ شطر ماله عقوبة له. نعم وهذه العقوبة شطارة مالية يعني عقوبة تعزيرية - [00:09:16](#)
نعم - [00:09:40](#)